الأمم المتحدة

الجمعيّة العامة

Distr.
GENERAL

A/36/652
11 November 1981
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الدورة السادسة والثلاثون
البند ٦٩ (س) من جدول الأعمال

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي

مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة

تقرير الأمين العام

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا ـ مقدمة	١ ـ ٥	٢
ثانيا ـ الترتيبات على مستوى الامانة العامة للأمم المتحدة	٦ ـ ٢٤	٣
ألف ـ الاعتبارات التوجيهية	٦ ـ ٩	٣
باء ـ المهام التي ستقوم بها وحدة الدعم بخدمات الامانة .	١٠ ـ ١١	٤
جيم ـ الترتيبات التنظيمية	١٢ ـ ٢٠	٥
دال ـ الاحتياجات من الموارد	٢١ ـ ٢٤	٧
ثالثا ـ الترتيبات للتعاون بين المنظمات	٢٥ ـ ٢٩	٨
رابعا ـ الآثار المترتبة على مقررات المؤتمر بالنسبة للميزانية البرنامجية للأمم المتحدة	٣٠ ـ ٣١	٩

Digitized by UNOG Library

أولا - مقدمة

١ - يقدم هذا التقرير استجابة للطلب الموجه الى الأمين العام في الفقرة ٦٨ من برنامج عمل نيروبي الذى اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة " أن يقدم توصيات الى الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة بشأن أكثر الترتيبات فعالية وكفاءة لتقديم الخدمات الفنية المطلوبة ، بما في ذلك امكانية انشاء وحدة أمانة صغيرة مستقلة لمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، مع الافادة افادة كاملة وفعالة من الموارد المتاحة في اطار الأمم المتحدة وهذا بالاجراءات العادية للجمعية العامة "(١) .

٢ - وفي الفقرة ٥٩ من برنامج عمل نيروبي ذكر أنه ينبغي أن تكون هناك هيئة حكومية دولية في الأمم المتحدة معنية ، على وجه التحديد ، بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ويعهد اليها توجيه تنفيذ برنامج عمل نيروبي ورصده ، وتضطلع الهيئة الحكومية الدولية ، في جملة أمور بالمهام التالية :

(أ) التوصية بالمبادئ التوجيهية للسياسة لمختلف أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة في صدد مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة على أساس برنامج عمل نيروبي ؛

(ب) صياغة خطط وبرامج موجهة صوب العمل والتوصية بها للاضطلاع ببرنامج عمل نيروبي وفقا للأولويات المحددة بوصفها مجالات تستدعي اتخاذ اجراءات على سبيل الأولوية ؛

(ج) وضع الأولويات المحددة بوصفها مجالات تستدعي اتخاذ اجراءات على سبيل الأولوية قيد الاستعراض وتعديلها حسب الضرورة ؛

(د) استعراض وتقييم الاتجاهات والتدابير السياسية المتعلقة بتنمية واستخدام مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، بهدف زيادة ساهماتها في تلبية الاحتياجات الشاملة من الطاقة في المستقبل ؛

(هـ) تشجيع تعبئة الموارد اللازمة لتنفيذ برنامج عمل نيروبي ؛

(و) التوصية بمبادئ توجيهية للأجهزة والمؤسسات والهيئات المالية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة فيما يتصل بتمويل الأنشطة المتعلقة بتنفيذ التدابير الواردة في برنامج عمل نيروبي ، والمساعدة في ضمان تنفيذ التدابير الواردة في هذا الفرع من برنامج العمل ، المتعلق بالموارد المالية ؛

---

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، نيروبي ، ١٠ الى ٢١ آب/أغسطس ١٩٨١ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.81.I.24) .

Digitized by UNOG Library

(ز) مراقبة تنفيذ التدابير المنصوص عليها في برنامج عمل نيروبي وكذلك تنفيذ أنشطة أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة في ميدان مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة والمساعدة في ضمان تنسيقها ؛

(ح) الاحاطة علما بأعمال وخبرة المؤسسات الحكومية وسائر المؤسسات الحكومية الدولية الأخرى في ميدان مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، والاستعانة بها والمساهمة فيها ؛

(ط) استعراض أنشطة منظومة الأمم المتحدة في ميدان مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، وتنفيذ برنامج عمل نيروبي ، والقيام ، عندما تستدعي الضرورة ذلك ، بتقديم التوصيات بشأن تعديل برنامج عمل نيروبي .

٣ - وفي الفقرة ٦١ من البرنامج ، يوصى ، دون الاخلال بالترتيبات المؤسسية النهائية ، بأن يعهد بالشروع في التنفيذ الفوري لبرنامج عمل نيروبي الى لجنة على نمط اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة . وستجتمع هذه اللجنة في عام ١٩٨٢ ، وستعهد اليها الوظائف والمسؤوليات المفصلة في الفقرة ٢ أعلاه . أما القرار النهائي بشأن اتخاذ المزيد من التدابير المؤسسية ، فسوف تتخذه الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين .

٤ - وتذكر الفقرة ٦٨ من البرنامج ، التي تتناول على وجه التحديد الدعم بأمانة فنية ، أن الهيئة الحكومية الدولية ستتطلب سلسلة من خدمات الأمانة لدى قيامها بالمهام الموجزة في الفقرة ٢ أعلاه ، وانه سيجرى الاضطلاع بالمهام التنسيقية للأمانة هذه وفقا للفقرة ٦٣ من برنامج العمل .

٥ - وبمقتضى الفقرة ٦٣ من برنامج العمل ، سوف توكل الى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، العامل بموجب السلطة التي يتمتع بها الأمين العام ، مهمة تنسيق مساهمات أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها في اطار ولايته التي حددتها الجمعية العامة في قراريها ٣٢/١٩٧ و ٣٣/٢٠٢ . ولتأمين التعاون والتنسيق اللازمين لتنفيذ برنامج عمل نيروبي ، يدعو البرنامج الى توفير قدرة تنسيقية من أجل مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة في مكتب المدير العام الذى سيقوم بدور الاشراف عليها ، مع الافادة افادة كاملة وفعالة من الموارد المتوفرة بالفعل داخل الأمم المتحدة .

ثانيا - الترتيبات على مستوى الأمانة العامة للأمم المتحدة

ألف - الاعتبارات التوجيهية

٦ - يورد برنامج العمل تمييزا واضحا بين خدمات الأمانة التي تتطلبها الهيئة الحكومية الدولية وتنفيذ البرنامج على المستوى الدولي . وان مسؤولية تنفيذ برنامج العمل موكلة الى

Digitized by UNOG Library

الأجهزة والمؤسسات والهيئات القائمة في منظومة الأمم المتحدة التي يعمل كل منها داخل اطار ولايته وداخل مجال اختصاصه . ومن جهة أخرى ، فان خدمات الأمانة مطلوبة لدعم الاجراء الفعال للمسؤوليات الموكلة الى الهيئة الحكومية الدولية كما توجزها الفقرة ٢ أعلاه . ونظرا الى نطاق هذه المسؤوليات والترتيبات اللامركزية لاجراءات التنفيذ ، ينبغي أن تتركز ترتيبات الأمانة بصورة رئيسية في مهمة تنظيم وتوليف مدخلات المؤسسات والكيانات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة ، لدعم عمل الهيئة الحكومية الدولية .

٧ - وحيث أن القرار النهائي بشأن المزيد من الترتيبات المؤسسية ستتخذه الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين ، ينبغي أن تكون ترتيبات الدعم المقدم من الأمانة كافية في المقام الأول لتلبية احتياجات اللجنة التي تقرر أن تجتمع في عام ١٩٨٢ والتي عهد اليها بالشروع في التنفيذ الفوري لبرنامج عمل نيروبي .

٨ - وينبغي أن يتم النظر في ترتيبات الأمانة في ضوء مسؤوليات المدير العام كما توضحت في الفقرة ٥ أعلاه . وتنشأ هذه المسؤوليات من الوظائف العامة للمدير العام ، كما هي مشروحة في قراري الجمعية العامة ٣٢/١٩٧ و ٣٣/٢٠٢ ، والتي تشمل التنسيق عموما داخل منظومة الأمم المتحدة ، وداخل الأمم المتحدة ذاتها ، ووضع مبادئ توجيهية تتصل بالسياسة في هذا المجال وتستهدف ضمان تماسك جميع الأنشطة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وتنسيقها وادارتها ادارة فعالة . وتشمل هذه الوظائف أيضا توفير الدعم الى الهيئة الحكومية الدولية في ممارسة وظائفها المتعلقة بتنسيق واستعراض السياسة على نطاق المنظومة .

٩ - وينبغي ايلاء الاعتبار الكامل للتشديد الوارد في الفقرة ٦٨ من البرنامج على الافادة الكاملة والفعالة من الموارد المتاحة في الأمم المتحدة . وفضلا عن ذلك ، فان الاشارة في الفقرة ذاتها الى " امكانية " انشاء وحدة أمانة صغيرة مستقلة توحي بأنه على الرغم من أن الترتيبات ذات الصلة على مستوى الأمانة العامة ينبغي ألا تستدعي بالضرورة ، في المستقبل القريب على الأقل ، انشاء كيان جديد متميز من الناحية التنظيمية ، فانها ينبغي أن تضم موارد كافية ينص بوضوح وعلى وجه التحديد انها مكرسة على أساس دائم ، لغرض تقديم الخدمات الفنية اللازمة للهيئة الحكومية الدولية .

باء - المهام التي ستقوم بها وحدة الدعم بخدمات الأمانة

١٠ - على أساس الاعتبارات المبينة أعلاه ، يتجه التفكير ، رهنا بالقرارات النهائية التي ستتخذها الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين بشأن المزيد من الترتيبات المؤسسية ، الى أن الاحتياجات من الدعم بخدمات الأمانة سوف تكون ثلاثية الشعب :

Digitized by UNOG Library

(أ) تقديم الدعم الفني الى الهيئة الحكومية الدولية في أداء مسؤولياتها عن طريق تنظيم وتوليف مدخلات الأجهزة والمؤسسات والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة ؛

(ب) ومساعدة المدير العام في توفير الدعم الى الهيئة الحكومية الدولية في الاضطلاع بمسؤولياتها فيما يتعلق بالتنسيق والتعاون ، على نطاق المنظومة ، في تنفيذ برنامج عمل نيروبي ؛

(ج) والعمل بوصفها المركز في الأمم المتحدة للأنشطة المتعلقة بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة .

١١ — وبالاضافة الى هذه الاحتياجات العامة ، هناك حاجة ، في المقام الأول ، الى توفير دعم كاف لدورة اللجنة في عام ١٩٨٢ المشار اليها في الفقرة ٦١ من برنامج العمل والتي ستبدأ تنفيذ البرنامج . ويشمل هذا الدعم الأعمال التحضيرية لاستعراض تقوم به اللجنة للأنشطة الجارية والمقررة ، ولنظرها في الخطط الموجهة صوب العمل من أجل تنفيذ برنامج العمل . وينبغي ايلاء اهتمام خاص الى وضع وتنفيذ برامج ومشاريع في المجالات التي تستدعي اتخاذ اجراءات على سبيل الأولوية المحددة في برنامج العمل وهي : تقييم وتخطيط الطاقة ؛ والبحث والتطوير والبيان العملي ؛ ونقل وتكييف وتطبيق التكنولوجيات الناضجة ؛ وتدفق المعلومات ، والتعليم والتدريب . وثمة حاجة أيضا الى أن يتم عمل الموظفين على سبيل التمهيد لما ستبذله اللجنة من جهود لتشجيع تعبئة الموارد المطلوبة لتنفيذ برنامج العمل ، ولضمان الإعمال للتدابير التي أوصى بها المؤتمر في هذا الصدد .

جيم — الترتيبات التنظيمية

١٢ — تستند الترتيبات المبينة أدناه لتوفير الدعم بخدمات الأمانة الى الاعتبارات المحددة في الفرع السابق . وهي مبنية أيضا على أساس التفاهم المشار اليه في الفقرة ٦١ من برنامج العمل وبأن الجمعية العامة ستتخذ القرار النهائي بشأن التدابير المؤسسية المتصلة بالهيئة الحكومية الدولية في دورتها السابعة والثلاثين في عام ١٩٨٢ . ويستتبع ذلك أن الترتيبات الموضوعة لخدمات الأمانة في هذه الفضون يجب أن تكون موضع استعراض وتعديل في ضوء القرارات التي قد تتخذها الجمعية العامة فيما يتعلق بهيكل الهيئة الحكومية الدولية وسلطاتها ووظائفها التي يتوقع أن تدعمها هذه الترتيبات من ذلك الوقت وصاعدا .

١٣ — ويوصى تبعا لذلك بامكان تنظيم خدمات الأمانة العامة المطلوبة للتحضير لدورة اللجنة المؤقتة في عام ١٩٨٢ ومتابعتها ، بأقصى فعالية وبأقصى كفاءة ، على أساس تكوين فريق عامل دائم مشترك بين الادارات ، يجتمع وفقا لجدول مواعيد منتظم . ويكون هذا الفريق العامل برئاسة المدير العام أو ممثله المعين الذى يعيّن لهذه الغاية ويتكون من رؤساء الكيانات التنظيمية ذات الصلة في الأمم المتحدة نفسها أو ممثليهم المعيّنين لهذا الغرض بالذات من أصحاب الوظائف العالية يساعدهم موظف من الفئة الفنية ليعمل على أساس متفرغ كأمين للفريق العامل .

Digitized by UNOG Library

١٤ - ويتشكل أساس عضوية الفريق العامل من برنامج الأمم المتحدة الانمائي وادارة التعاون التقني لأغراض التنمية وادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية ومركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية . وتشترك كيانات الأمم المتحدة الأخرى بما في ذلك على سبيل المثال منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) واللجان الاقليمية ، اشتراكا كاملا في الفريق العامل ، وعلى المستوى العالي ، عند دراسة قضايا تهم هذه الكيانات .

١٥ - وستوفر كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة الدعم الفني للفريق العامل في مجالات اختصاصها القطاعية أو المشتركة بين القطاعات . وبالاضافة الى ذلك ، وضمانا لتوافر الموارد الكافية المكرسة خصيصا على أساس دائم لتقديم الدعم في المجالات ذات الطابع غير القطاعي وفي توليف المدخلات التي ستنظر فيها الهيئة الحكومية الدولية ، تمت اتاحة ٧٨ شهرا من عمل موظف من الفئة الفنية من قبل أجهزة وادارات الأمم المتحدة ولا سيما ادارة التعاون التقني لأغراض التنمية وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي وادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية ومركز تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية واللجنة الاقتصادية لأوروبا . وقد تم تحديد موارد الموظفين المعنيين بحيث يمكن تخصيصهم لهذه الأغراض بالذات بالرغم من انهم سيظلون مرتبطين من الناحية الادارية ، كل بالكيان الذى يتبع له . وينبغي التشديد على أن هذه الموارد ستتاح من الطاقات الموجودة بانتظار بت الجمعية العامة في الترتيبات المؤسسية النهائية في الدورة السابعة والثلاثين وعلى أن هذه الترتيبات ينبغي ألا تخل لذلك باحتياجات الكيانات المساهمة من الموارد عقب استعراض مسؤوليات كل منها في تنفيذ برنامج عمل نيروبي .

١٦ - ولن تنتقى هذه الترتيبات من الولايات الحالية لمختلف الكيانات المعنية في داخل الأمم المتحدة نفسها أو من ولايات المنظمات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ، بل انها سوف تحتفظ بالقدرات القطاعية والمشتركة بين القطاعات المطلوبة لتمكينها من الاستجابة الفعالة للاحتياجات الفنية لبرنامج العمل وأن تعيد توجيه هذه الامكانيات أو تعززها ، حسب الاقتضاء .

١٧ - وسيستعين الفريق العامل استعانة فعالة بالخبرة والموارد الموجودة فعلا في الأمم المتحدة في دعم الهيئة الحكومية الدولية ، دون احداث ازدواج في الجهود أو الاخلال بالقائم من الترتيبات المؤسسية ومجالات الاختصاص . وكما هو مبين أعلاه ، فلا يتوقع أن يتولى الفريق العامل مسؤوليات تشغيلية أو أن يضطلع بأنشطة فنية مستقلة ، بل أن مسؤوليته الأولية في هذا الصدد ستتمثل في توفير التوجيه من أجل تنظيم وتوليف المدخلات من الكيانات المختصة داخل المنظومة . وبالاضافة لذلك ، فانه سيضمن العمل التعاوني من قبل الكيانات الرئيسية المعنية داخل الأمم المتحدة ذاتها وبذلك يسهم في تنسيق تنفيذ برنامج عمل نيروبي على نطاق المنظومة .

١٨ - وسوف يوفر الفريق العامل المقترح انشاؤه مصدرا للدعم المتكامل لكل من الهيئة الحكومية الدولية والمدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادى الدولي وبذلك سوف يعمل على تشجيع الاستمرارية اللازمة في خدمات الدعم للهيئة الحكومية الدولية . ومطلوب من الهيئة الحكومية الدولية أن تضع توصيات تتعلق بالسياسة والبرامج على نطاق المنظومة بأسرها وأن تستعرض أنشطة مختلف مؤسسات

Digitized by UNOG Library

منظومة الأمم المتحدة . وأما المدير العام فقد أوكلت اليه ، من بين مهامه الأخرى ، مهمة تنسيق مساهمات أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها ، في حين تظل الآليات القائمة للتنسيق فيما بين الوكالات ، وبصفة خاصة لجنة التنسيق الادارية والأجهزة التابعة لها ، الأماكن لهذل الجهود في هذا الصدد .

١٩ — وسيكون أمين الفريق العامل موجودا في مكتب المدير العام ، وذلك كي يكون قادرا ، في قيامه بالوظائف التي ينطوي عليها منصبه ، على أن يأخذ في الاعتبار الكامل ما يترتب على التنسيق الشامل على مستوى مختلف الأمانات من آثار على نطاق المنظومة .

٢٠ — وأخيرا ، سيوفر الترتيب التنظيمي ، الموجز أعلاه ، مركزا واضحا لموارد الطاقة الجديدة والمتجددة داخل الأمم المتحدة فيما يتعلق ، من بين أمور أخرى ، بالاستفسارات من الحكومات والأطراف المهتمة الأخرى . وسيكون الفريق العامل مسؤولا عن ضمان الرد المناسب اما باسمه أو باحالة الاستفسار الى الكيانات أو المنظمات ذات الصلة في المنظومة . وسوف تضمن خدمات الموظف في الفئة الفنية الذى سيكون متفرغا لعمل أمين الفريق العامل استمرارية العمليات .

دال — الاحتياجات من الموارد

٢١ — لن يتطلب اشتراك الممثلين المعيّنين من مختلف الكيانات المعنية في الفريق العامل موارد اضافية . وفضلا عن ذلك ، فان موارد الموظفين الداعمة في الوقت الراهن ستتاح من الموارد القائمة كما هو مبين في الفقرة ١٥ أعلاه .

٢٢ — وبانتظار استعراض ما سيترتب على القرار النهائي الذى ستتخذه الجمعية العامة بشأن الترتيبات المؤسسية من آثار على الموارد لابد من اجرائها ، سيحاول المدير العام أن يغطي من الموارد الحالية المسؤوليات الاضافية التي سيتحملها مكتبه والناجمة عن الفريق العامل المقترح ومن الاحتياجات من التنسيق على مستوى المنظومة الموجزة في برنامج العمل .

٢٣ — ويقترح انشاء وظيفة أمين الفريق العامل برتبة ف — ٥ وأن يزود بما يلزم من الموظفين من فئة الخدمات العامة (سكرتيرة برتبة ع — ٣/٤) . وسوف يبذل كل جهد ممكن لمواجهة هذا الاحتياج من الموارد الحالية للأمم المتحدة وعليه لن يقدم في هذا الوقت أى طلب بموارد اضافية . غير انه اذا لم تكن الموارد الحالية متاحة ، سيتم استرعاء نظر الجمعية العامة الى ذلك في دورتها السابعة والثلاثين .

٢٤ — ومن المتوخى أن تكون موارد خارجة عن الميزانية ، بما في ذلك الرصيد غير المستغل من أموال الصندوق الاستئماني الذى انشئ لدعم الأعمال التحضيرية للمؤتمر ، متاحة لجملة أغراض منها التعاقد على خدمات الخبراء الاستشاريين التي سيتطلبها الفريق العامل وما يلزم من سفر أمين الفريق العامل لتسهيل المشاورات مع المنظمات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة .

Digitized by UNOG Library

ثالثا - الترتيبات للتعاون بين المنظمات

٢٥ - جاء في الفقرة ٦٢ من برنامج عمل نيروبي انه " ينبغي أن تشترك منظومة الأمم المتحدة اشتراكا كاملا في تنفيذ برنامج عمل نيروبي وتدعم تنفيذه ، مع ايلاء الاعتبار اللازم للخطط والأولويات القومية ، بغية ضمان نجاح تنفيذه . ويتحتم على المنظمة أن تزيد من تجاوبها في هذا الصدد وأن تتكفل كذلك باتخاذ الترتيبات لتنسيق عمل أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها فيما يتعلق بتنمية موارد الطاقة الجديدة والمتجددة . وينبغي أن تقوم هذه المؤسسات بتنظيم أعمالها وترشيد أنشطتها وفقا للأولويات المقررة على نحو يفي بالحاجة الى تنفيذ برنامج عمل نيروبي " .

٢٦ - وكما سبق وبيّنا ، لا يقصد بالترتيبات التنظيمية المذكورة في الفرع السابق من هذا التقرير أن تحل محل أو تكرر القدرات والوظائف الفنية أو التشغيلية التي تمارسها مؤسسات المنظومة ، بل ينبغي النظر اليها كوسيلة لتشجيع العمل المتزايد من قبل كل عنصر من عناصرها وكأحد التسهيلات لمساعدة كل من الهيئة الحكومية الدولية والمدير العام في تنفيذ ولايته .

٢٧ - وكما لوحظ أعلاه ، تعهد أيضا الفقرة ٦٣ من برنامج العمل الى مدير عام التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، العامل بمقتضى سلطة الأمين العام الذي يرأس لجنة التنسيق الادارية ، بمهمة تنسيق مساهمات أجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها داخل اطار ولايته كما حددها قرارا الجمعية العامة ٣٢/١٩٧ و ٣٣/٢٠٢ .

٢٨ - وسيعتمد المدير العام اعتمادا كاملا ، في أدائه لمسؤولياته ، على أجهزة منظومة الأمم المتحدة وسيستفيد استفادة كاملة من التسهيلات المتاحة داخل آلية لجنة التنسيق الادارية . ويتوقع أن تتخذ هذه اللجنة الاجراء المناسب للاسهام في تنفيذ برنامج عمل نيروبي من خلال تعزيز الآليات الاستشارية الموجودة داخلها ، مشجعة بصفة أولى التنفيذ المتضافر لعناصر البرنامج المختلفة بما في ذلك التنسيق ، حسب الاقتضاء ، بين البرامج العادية وأنشطة التعاون التقني ، وبصفة ثانية التنفيذ المشترك للأنشطة والمشاريع كلما سمح بذلك الطابع المشترك بين القطاعات لاجراءات يدعو اليها البرنامج . وفي هذا السياق ، قررت لجنة التنسيق الادارية تكوين فريق عامل مخصص يرأسه الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية لاعداد مقترحات للمتابعة المشتركة بين الوكالات لبرنامج عمل نيروبي .

٢٩ - ويتوقع الابقاء على العمل بنظام جهات الوصل في هيئات وأجهزة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الذي استخدم في الأعمال التحضيرية للمؤتمر ، من أجل القيام بمهام التنفيذ ،

Digitized by UNOG Library

رابعا — الآثار المترتبة على مقررات المؤتمر بالنسبة الى الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة

٣٠ — في الجلسة العامة السابعة عشرة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة المعقودة في ٢١ آب/أغسطس ١٩٨١ ، صرح أمين المؤتمر بأن أية أحكام في برنامج العمل أو في مشاريع القرارات يكون لها آثار على الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة سوف يسترعي الأمين العام نظر الجمعية العامة اليها عند دراستها لتقرير المؤتمر .

٣١ — ولا تتطلب كيانات الأمم المتحدة أية موارد مالية اضافية في الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة . وقد بدأت الكيانات المعنية في الأمم المتحدة استعراض برامجها ومواردها الخاصة بهدف الوفاء الكامل والفعال بمسؤولياتها في تنفيذ برنامج عمل نيروبي . وستكون النتائج البرنامجية لهذا الاستعراض متاحة في الدورة التي ستعقدها عام ١٩٨٢ الهيئة الحكومية الدولية . وعلى أساس القرارات التي ستتخذ في تلك الدورة ، سيسترعي الأمين العام أنظار الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين الى أية آثار ادارية أو مالية تترتب على الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة نتيجة لذلك .

Digitized by UNOG Library